

مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في القرآن الكريم دراسة دلالية من خلال كتاب (تأويلات أهل السنة) للماتريدي (333هـ)

The subject (Fardh) and its derivations in the Noble Qur'an, a semantic study through the book (Interpretations of Ahl al-Sunnah) by al-Matridi (333 AH)

د. منصور عبد السلام عبد الكريم. محاضر بقسم اللغة العربية. كلية التربية البيضاء. جامعة عمر المختار.
د. ميرة علي محمد حمد. محاضر بقسم اللغة العربية. كلية التربية البيضاء. جامعة عمر المختار.

Dr: Mansour. A. Abdoukharim. Lecturer, Department of Arabic Language. White College of Education. Omar Mukhtar University.

Email: omu.edu.ly@mansour.elhemre

Dr: mera .A. M. hamad. Lecturer, Department of Arabic Language. White College of Education. Omar Mukhtar University.

Email: mera.ali@omu.edu.ly

تاريخ نشر البحث
2021 / 11 / 7

تاريخ قبول البحث
2021 / 9 / 23

تاريخ استلام البحث
2021 / 8 / 27

المخلص: يتناول هذا البحث مادة (فَرَضَ) ومشتقاتها في الاستعمال القرآني في محاولة لفهم معنى اللفظة ودلالاتها المختلفة باستقرائها في القرآن الكريم من خلال مواطن ورودها، ووصف صيغها التي وردت بها، وتحليلها من أجل الوصول إلى معانيها في سياقاتها من خلال تفسير (تأويلات أهل السنة) للماتريدي، وكان من أهداف هذا البحث إظهار جزء من الجانب اللغوي عند الماتريدي من خلال تأويلاته، ويمكننا إيجاز نتائج البحث في النقاط التالية:

أن مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في القرآن الكريم جاءت ثمان عشرة مرة على خمسة أبنية في سبع سور من القرآن. أنها جاءت على صيغة اسم الفاعل (فَارِضٍ) مرة واحدة للدلالة على التقدم في السن، وجاء على صيغة اسم المفعول (مَفْرُوض) مرتين للدلالة على معنى المعلوم البين، وأخرى بصيغة الصفة المشبهة: فَعِيلَة (فَرِيضَة) بمعنى مفعول ست مرات للدلالة على الوجوب.

أنها جاءت على صيغة الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بالضمائر أربع مرات: مرة للدلالة على معنى الوجوب، ومرة للدلالة على معنى الوجوب ومعنى (نَزَلَ)، ومرة للدلالة معنى الجلّ ومعنى البيان، وكذلك جاءت بمعنى الإباحة والسعة. أنها جاءت على صيغة الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بالضمائر أربع مرات:

- جاءت متصلة بـ (تاء) الفاعل مرتين للدلالة على معنى التسمية المعلوم للصدّاق.
- جاءت متصلة بـ (نا) الدالة على الفاعلين مرة واحدة للدلالة على معنى الوجوب والبيان.
- جاءت متصلة بـ (نا) الدالة على الفاعلين و(ها) الغائب (وَفَرَضْنَاهَا)، مرة واحدة للدلالة على خمسة معانٍ: التكثير، والتفصيل، الإلزام، والبيان، والنزول.

5. أنها جاءت على صيغة المضارع المبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلاً بـ (واو) الجماعة مرة واحدة للدلالة على معنى التسمية المعلوم للصدّاق.

الكلمات الدالة: الماتريدي، تأويلات، أهل السنة، اشتقاقها على صيغة، وردت كلمة.

Abstract: This research deals with the subject (fard) and its derivatives in the Qur'anic usage in an attempt to understand the meaning of the word and its various connotations by extrapolating it in the Holy Qur'an through the places of its occurrence, describing its formulas in which it was mentioned, and analyzing them in order to reach their meanings in their contexts of interpretations of the people through the interpretations (One of the objectives of this research was to show part of the linguistic aspect of al-Maturidi through his interpretations, and we can summarize the results of the research in the following points:

1- The article (assumption) and its derivatives in the Holy Qur'an came eighteen times on five buildings in seven chapters of the Qur'an.

2- It came to the participle noun form (fard) once to indicate advancing age, and it came to the passive noun form (imposed) twice to denote the meaning of the clear known, and the other in the form of the suspicious adjective: failah (obligatory) meaning an object six times to indicate obligation. .

3- It came in the form of the past tense of the predicate verb that is related to the pronouns four times: once to denote the meaning of obligation, and once to denote the meaning of obligation and the meaning of (came down), and once to denote the meaning of solution and the meaning of statement, and it also came in the sense of permissibility and capacity.

4- It came in the form of the past tense of the predicate relative to the pronouns four times:

- It was connected to the subject (Taa) twice to denote the meaning of the known name for the pony.

It was connected with (na), which indicates the two actors once, to denote the meaning of obligation and the statement.

- It came connected with (na) denoting the doers and (haa) absent (and we imposed it), once to denote five meanings: multiplicity, detail, compulsion, eloquence, and revelation.

5- It came on the form of the present building for the active, coupled with the present letter (Taa) and connected with (waw) the group once to indicate the meaning of the known name for the pony.

Keywords: Almatiridi, Interpretations, Ahlal, Sunnah, Itsderivation on a formulam the word is recived.

المقدمة: الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فلما كانت معرفة معاني الألفاظ ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمعرفة ما دلّت عليه؛ كان علم الدلالة من أهم العلوم التي عنيت بدلالات تلك المعاني، ولعلّ من الكتب التي أولت عنايتها بهذا الاتجاه، إلى جانب كتب أهل اللغة، كتب المفسرين الذين كان لهم فضل التحري والاجتهاد في معرفة دلالات الألفاظ القرآنية؛ لما يترتب عليها من تعلّق بالأحكام الشرعية، ومن كتب المفسرين في هذا الجانب كتاب (تأويلات أهل السنة) لأبي منصور الماتريدي، اهتمّ فيه صاحبُه ببيان الدلالات اللغوية للألفاظ القرآنية، وأكثرَ فيه من ذكر أقوال العلماء في بيان معاني الألفاظ، ومن خلال كتابه تخيّرنا مادةً لهذا البحث، وهي مادة (فَرَضَ)؛ فكان العنوان: "دلالات مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في القرآن الكريم، دراسة دلالية من خلال كتاب تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي (ت333هـ)"، وقد اقتضت منهجية البحث تقسيمه على مدخل تمهيدي في التعريف بالماتريدي وكتابه، وثلاثة مطالب، الأول: في معرفة استعمالات مادة (فَرَضَ) في لسان العرب والقرآن الكريم، الثاني: دلالة مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في الأسماء، الثالث: دلالة مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في الأفعال، وبعض الخطوات المنهجية منها:

ذكر الصيغة التي وردت بها لفظة (فَرَضَ)، وعدد مرات ورودها، ثم ذكر الآية القرآنية التي وردت فيها في القرآن الكريم، مع توثيق الآية القرآنية في متن البحث بكتابة اسم السورة ورقم الآية.

ذكر سياق الآية التي وردت فيه اللفظة، ودلالة أو دلالات اللفظة فيه، مع ذكر نص الماتريدي الذي دلّل فيه على معنى اللفظة. ترجيح معنى من المعاني التي أوردت الماتريدي مع ذكر سبب الترجيح، أو الجمع بين المعاني مع ذكر المعنى العام للآية. عزو الأقوال والقراءات القرآنية التي لم ينسبها الماتريدي إلى أصحابها ما وجدنا إلى ذلك سبيلاً. جعل النص المنقول حرفياً بين علامتي التنصيص. ثم خاتمة جمعت نتائج البحث والتوصيات.

مشكلة البحث: تكمن إشكالية البحث في معرفة الدلالة اللغوية لمادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها المتنوعة في القرآن الكريم، وما أفادته من خلال تنوعها الدلالي من خلال السياقات القرآنية التي وردت فيها، والتي ذكرها الماتريدي في كتابه نصّاً له أو ما نقله عن غيره من العلماء.

أهمية البحث: تكمن أهمية هذا البحث في الكشف عن الأوجه الدلالية لمادة (فَرَضَ) بحسب ورودها في السياقات القرآنية المتنوعة من خلال كتاب الماتريدي والذي يجعل من هذا البحث لوناً من ألوان التفسير الموضوعي اللغوي الدلالي للقرآن الكريم، ولبنة تضاف إلى علم الدلالة.

أهداف البحث: يسعى هذا البحث إلى الكشف عن دلالات الجذر (فَرَضَ) في النص القرآني من خلال كتاب (تأويلات أهل السنة) لأبي منصور الماتريدي في محاولة لاستقراء وتحليل دلالاتها في النص، مستعيناً بالسياق الذي وردت فيه في محاولة لإبراز جماليات التعبير القرآني ودقته، كما يهدف إلى إبراز القيمة العلمية لهذا الكتاب، وبيان أهميته من أجل الالتفات إليه بالبحث والدراسة.

منهج البحث: اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال تتبع لفظة (فَرَضَ) ومشتقاتها، حسب ورودها في القرآن الكريم، كما اعتمد على المنهج التحليلي، وذلك ببيان وتحليل وتفسير الآيات التي وردت فيها لفظة (فَرَضَ) ومشتقاتها؛ فهما أنسب المناهج لهذا النوع من الدراسات.

الدراسات السابقة

بعد البحث والتحري لم نقف على دراسة قرآنية أو رسالة علمية، أو دراسة تفسيرية موضوعية متخصصة أفرَدَتْ موضوع دلالات (فَرَضَ) ومشتقاتها في القرآن الكريم بالبحث العلمي، مما يؤكد أن هذه الدراسة جديدة وتثري المكتبة العربية.

الماتريدي (ت 333هـ) وكتابه تأويلات أهل السنة

هو أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، نسبةً إلى مَآثِرِد، وهي قرية من قرى سمرقند، ولا يُعرَف تاريخ مولده على وجه اليقين، وكانت وفاته في سمرقند سنة (333هـ) (ابن قطلوبغا، 1992م، تاج التراجم: 250، الزركلي، 2002م، الأعلام: 19). والناظر في كتب التراجم يجد أنها لا تذكر إلا الشيء القليل عن حياته ونشأته، ولم تذكر من شيوخه إلا قليلاً، ومنهم: أبو بكر أحمد بن إسحاق الجوزجاني، وأبو نصر أحمد بن العياضي، ومحمد بن مقاتل بن سليمان، ونصير بن يحيى البلخي الذي تلقى عنه علوم الفقه الحنفي وعلوم الكلام (البياضي، 2007م، إشارات المرام: 11، 12، القرشي، 1993م، الجواهر المضية: 360). ولعل ذلك بسبب تأخر عهد التأليف في طبقات العلماء، إذ كان أول مُصَنَّف أُلِفَ في طبقات الحنفية هو كتاب "الجواهر المضية" في طبقات الحنفية" لأبي محمد محيي الدين عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي (ت 775هـ)، الذي علل تأليف كتابه أنه رأى "أرباب المذاهب المتبوعة كلُّ منهم أفرد أصحاب إمام مذهبه، ولم أرَ أحدًا تتبع طبقات أصحابنا، وهم أمم لا يُحصون" (القرشي، 1993م، الجواهر المضية: 5/1).

نرى أيضًا شح كتب التراجم بذكر تلامذته، فلا نجد منهم إلا أبا القاسم محمد بن إسحاق بن إسماعيل السمرقندي، وقد أخذ عنه الفقه والكلام (اللكنوي، 1324هـ، الفوائد البهية: 44)، وأبا محمد عبد الكريم بن موسى البزدوي (اللكنوي، 1324هـ، الفوائد البهية: 101)، وأبا العصمة بن أبي الليث البخاري (اللكنوي، 1324هـ، الفوائد البهية: 116).

وذكر حاجي خليفة مجموعة من مصنفات الماتريدي، منها: بيان وهم المعتزلة، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 262). وكتاب تأويلات أهل السنة، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 335)، وهو كتاب الدراسة. وكتاب الدرر في أصول الدين، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 751). وكتاب مأخذ الشريعة، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 1573)، وهو كتاب في أصول الفقه. كما ذكر كتاب التوحيد وإثبات الصفات، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 1406)، وكتاب الجدل، وهو متعلق بأصول الفقه، (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 1408)، وأخيرًا كتاب المقالات (حاجي خليفة، 1941م، كشف الظنون: 1782).

وتدلنا نقولات العلماء عنه والألقاب التي وصفوه بها على مكانته العلمية، فقد نقل عنه أصحاب كتب التفسير وعلوم القرآن، فالقرطبي نقل عنه ووصفه بالشيخ الإمام (القرطبي، 1964م، جامع البيان: 38/6)، ونقل عنه النسفي ووصفه بالشيخ (النسفي، 1998م، مدارك التنزيل: 116/1)، ونقل عنه الرازي كذلك في مواضع عدة (الرازي، 1420هـ، مفاتيح الغيب: 5/6، 526/316، 24/14، 24/353، 27/492، 612/593). وأكثر أبو حيان الأندلسي من النقل عنه، وبلغت أقواله التي نقلها عنه تسعة وخمسين قولاً (أبو حيان الأندلسي، 1420هـ، البحر المحيط، انظر مثلاً: 1/1، 494/411، 1/1، 516/500)، ونقل عنه ابن عادل الحنبلي الدمشقي (ابن عادل الحنبلي، 1998م، الباب في علوم الكتاب: 6/4، 490/303). والنيسابوري (النيسابوري، 1416هـ، غرائب القرآن: 265/314، 5/3). ونقل عنه الثعالبي واصفًا إياه بالإمام (الثعالبي، 1418هـ، الجواهر الحسان: 130/4). والزركشي (الزركشي، 1957م، البرهان في علوم القرآن: 4/2، 192/430). وجلال الدين السيوطي (السيوطي، 1981م، الإكليل في استنباط التنزيل: 67/1). ونجد الألوسي يصفه بالشيخ، واستشهد بكلامه في سبعة عشر موضعاً في روح المعاني، يصفه مرة بـ (إمامنا) (الألوسي، 1415هـ، روح المعاني: 77/1)، ومرة بـ (الشيخ) (الألوسي، 1415هـ، روح المعاني: 9/15، 492/169)، ومرة بـ (علم الهدى) (الألوسي، 1415هـ، روح المعاني: 15/425، 15/429).

كما نقل عنه أصحاب كتب اللغة والمعاجم، فقد استشهد الكفوي بكلامه في أحد عشر موضعاً في كتابه (الكليات)، ووصفه بقوله: "رئيس مشايخنا الإمام أبو منصور الماتريدي" (الكفوي، ب.ت، الكليات: 524)، ومرة يصفه بـ (الشيخ) (الكفوي، ب.ت، الكليات: 106، 474)، ومرة بـ (الإمام) (الكفوي، ب.ت، الكليات: 645)، ونقل عنه أيضًا السمين الحلبي (السمين، ب.ت، الدر المصون: 4/32، 4/459)، وكذلك نقل عنه أبو هلال العسكري (العسكري، 1412هـ، الفروق اللغوية: 130/1).

أما كتابه (تأويلات أهل السنة)، فقد ذكره بعض أصحاب التراجم والطبقات باسم (تأويلات القرآن)، وهو كتاب يقع في عشرة أجزاء، وصفه صاحب الجواهر المُضِيَّة بأنه: "كتاب لا يوازيه فيه كتاب، بل ولا يدانيه شيء من تصانيف من سبقه في ذلك الفن" (عبد القادر بن محمد القرشي، 1993م، الجواهر المضية: 130/2). والدارس لكتاب (تأويلات أهل السنة) يجد أن الماتريدي في

تفسيره بفسر القرآن بالقرآن وقرآته أو بالسنة النبوية أو بالمأثور من أقوال الصحابة والتابعين وكبار الفقهاء والمحدثين، يجده كذلك يُكْتَر من عدم ذكر السند في نقله للمرويات، بقوله: قال بعضهم، أو أن يأتي بالفعل مبنياً للمجهول، نحو: قيل، أو ذكر، أو اختلف فيه، غير أن طريقة الماتريدي في تفسيره — كما ذكر الدكتور مجدي باسلوم في مقدمة تحقيقه لكتاب تأويلات أهل السنة — انتهج نهجاً متفرداً، واختط لنفسه أسلوباً متميزاً يتسم بالشمولية والوضوح يقوم على استقصاء الآية من كافة وجوها، ويقوم بعرض المعنى الذي يريد في وضوح ويسر، فيبدو للقارئ أنه أمام تفسير حديث، وليس تفسيراً كُتِب في القرن الرابع الهجري (تأويلات أهل السنة، 2005م، مقدمة المحقق: 330/1).

وفي كتاب (تأويلات أهل السنة) نجد اعتناء الماتريدي ببيان معاني الألفاظ، وتفسيره غني، وهذا ما دعانا إلى دراسته، ومن ذلك تفسيره لقوله تعالى: "كَأَنَّ لَمْ تَغْنِ بِالْأُمْسِ" (يونس: 24). قال: "المعاني: المنازل، واحداً مغنى. وقال بعضهم: كأن لم تغن، أي: لم تنعم. وقبل: لم تنعم". (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 30/6). أو يذكر تعدد القراءات في لفظة، فيأتي ببيان معانيها، وقد يجمع بين المعاني كما فعل في تفسيره لقوله تعالى: "فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ" (الحج: 36)، قال الماتريدي: "وقوله: (صَوَافٍ)، فيه لغات ثلاث: إحداها: (صَوَافِي): أي بالياء، وهو من الإخلاص لله، والصفو له. والثانية: (صَوَافِن) بالنون، وهو من عُول ثلاث قوائم منها، وترك أخرى مطلقة. والثالثة: (صَوَافٍ) بالتثنية، أي: قياماً مصطفة. وكان جميع ما ذكر يراد أن يجمع فيها من الإخلاص له وعقل القوائم، والقيام، وكذلك جاءت السنة والآثار. وفي حرف ابن مسعود: (صَوَافِن)، بالنون، وتأويله ما ذكرنا" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 420/7).

المطلب الأول: استعمال مادة (فَرَضَ) في لغة العرب لسانهم والقرآن الكريم.

الفرع الأول: مادة (فَرَضَ) في لغة العرب ولسانهم:

كلمة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في أصلها اللغوي تدل على حرّ الشيء الصلب وقطعه والتأثير فيه، قال ابن فارس: "فَرَضَ) الْفَاءُ وَالرَّاءُ وَالضَّادُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى تَأْيِيرٍ فِي شَيْءٍ مِنْ حَرٍّ أَوْ غَيْرِهِ. فَالْفَرَضُ: الْحَرُّ فِي الشَّيْءِ... وَمِنْ أَلْبَابِ اسْتِثْقَائِ الْفَرَضِ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَسَمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ لَهُ مَعَالِمَ وَحُدُوداً" (ابن فارس، 2000م، معجم مقاييس اللغة: 488، 489). وذكر أن مما شدّ عن ذلك ولم يكن بمعنى الحرّ والقطع هو مجيء (الفارض) بمعنى المُسِنَّة، فقال: "وَمِمَّا شَدَّ عَنْ هَذَا الْأَصْلِ الْفَارِضُ: الْمُسِنَّةُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: "لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ" (ابن فارس، 2000م، معجم مقاييس اللغة: 489/4). إلا أنه يمكن عدم عده شاداً إذا أخذناه بمعنى: فَرَضَ الْأَرْضَ، أي قَطَعَهَا وَتَشَقَّقَهَا فِي الْحَرَاةِ، فلا يكون شاداً حينئذ، وقد ذَكَرَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِي، فَقَالَ: "إِنَّمَا سَمِيَ فَارِضًا لكونه فارضاً للأرض، أي: قاطعاً، أو فارضاً لما يحتمل من الأعمال الشاقة" (الراغب الأصفهاني، 1419هـ، المفردات في غريب القرآن: 631).

وتوسّع ابن منظور في مادة (فَرَضَ)، فذكر أنها تأتي بمعنى: أَوْجَبَ وَجوباً لازماً، يقال: فَرَضْتُ عَلَيْهِ كَذَا، أي أَوْجَبْتُهُ. وتأتي بمعنى: بَيَّنَّ وَفَصَّلَ، وَفَرَأَضَ اللَّهُ: حُدُودُهُ الَّتِي أَمَرَ بِهَا وَنَهَى عَنْهَا، وتأتي بمعنى: التَّقْدِيرُ أي: قَدَّرَ كُلَّ شَيْءٍ وَبَيَّنَّهُ، والفرض: التَّوْقِيتُ، وكلُّ واجبٍ مؤقت، فهو مفروضٌ (ابن منظور، لسان العرب، 202/2، 203). والفريضة عند الزبيدي: الْحِصَّةُ الْمَفْرُوضَةُ، اسْمٌ مِنْ فَرَضَ الشَّيْءَ يَفْرُضُهُ فَرَضًا: أَوْجَبَهُ عَلَى إِنْسَانٍ بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ (الزبيدي، ب.ت، تاج العروس: 483/14). وهناك معنيان وجدناهما في كتب الغريب والتفسير، وأحدهما: النزول والإنزال (أبو عمر الزاهد، 198م، العشرات في غريب اللغة: 112)، والآخر: أن تأتي بمعنى: أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 393/8).

الفرع الثاني: مادة (فَرَضَ) في القرآن الكريم:

وردت مادة (فَرَضَ) في القرآن الكريم على خمسة أبنية، أما عدد الألفاظ التي جاءت بها هذه الأبنية فهي ثماني عشرة لفظة موزعة على سبع سور.

أولاً: أسماء:

جاءت مادة (فَرَضَ) على صيغة الأسماء في تسعة ألفاظ، موزعة على ثلاثة أبنية:

على زنة (فَاعِل) في موضع واحد:

في قوله تعالى: "قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ" (البقرة: 68).

على زنة (مَفْعُول) في موضعين:

في قوله تعالى: "مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيْبًا مَفْرُوضًا" (النساء: 7).

وفي قوله تعالى: "وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيْبًا مَفْرُوضًا" (النساء: 118).

على زنة (فَعِيلَة) في ستة مواضع:

في قوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً" (البقرة: 236).
وفي قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ" (البقرة: 23).
وفي قوله تعالى: "أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا" (النساء: 11).
وفي قوله تعالى: "فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً" (النساء: 24).
وفي قوله تعالى: "وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ" (النساء: 24).
وفي قوله تعالى: "وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" (التوبة: 60).
ثانياً: أفعال:

جاءت مادة (فَرَضَ) على صيغة الأفعال في تسع ألفاظ، وهذه الصيغ هي:

الماضي المبني للمعلوم مجرداً من الضمائر في أربعة مواضع:
في قوله تعالى: "فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ" (البقرة: 197).
وفي قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ" (القصص: 85).
وفي قوله تعالى: "مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ" (الأحزاب: 38).
وفي قوله تعالى: "قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ" (التحریم: 2).
الماضي المبني للمعلوم متصلاً ببناء الفاعل في موضعين في آية واحدة:
في قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ" (البقرة: 237).
الماضي المبني للمعلوم متصلاً بـ (نا) الدالة على الفاعلين في موضع واحد:
في قوله تعالى: "قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَرْوَاحِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ" (الأحزاب: 50).
الماضي المبني للمعلوم متصلاً بـ (نا) الدالة على الفاعلين و(ها) الغائب في موضع واحد:
في قوله تعالى: "سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (النور: 1).
المضارع المبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلاً بـ (واو) الجماعة في موضع واحد:
في قوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً" (البقرة: 236).

المطلب الثاني: دلالة مادة (فَرَضَ) واشتقاقاتها في الأسماء

وردت مادة (فَرَضَ) في القرآن الكريم من حيث اشتقاقها الاسمي على ثلاث صيغ: اسم فاعل، اسم مفعول، صفة مشبهة، وبيانها فيما يلي

الفرع الأول:

اشتقاقها الاسمي على صيغة اسم الفاعل (فَاعِل)

وردت كلمة (فَرَضَ) على زنة اسم الفاعل (فَارِض) في موضع واحد في قوله تعالى: "قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ" (البقرة: 68)، في سياق وصف البقرة التي أمر بنو إسرائيل بذبحها من أجل الفصل في واقعة قتل حدثت في زمن موسى، عليه السلام، وجاءت للدلالة على معنى التقدم في السن، ونقل الماتريدي القول أن معناها: لا فارض، أي: لا كبيرة. ولا بكراً، أي: ولا ما لا تلد. عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ، أي: قد ولدت بطناً أو بطنتين (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 1/493). ولم يعز الماتريدي هذا النقل لأحد من العلماء، ومن خلال البحث تبين أن هذا القول نسبته ابن جرير إلى ابن عباس ومجاهد (ابن جرير الطبري، 1415هـ، جامع البيان: 2/191)، ونسبه السيوطي إلى ابن عباس (السيوطي، ب.ت، الدر المنثور: 1/190) فالمعنى العام للآية أن قوم موسى سألوا موسى عن عمر البقرة التي أمروا بذبحها، فقال: إنها ليست كبيرة ولا صغيرة وسط بين الوصفين، فامتنلوا لأمر الله واذبحوا البقرة.

الفرع الثاني: اشتقاقها الاسمي على صيغة اسم المفعول (مَفْعُول)

وردت كلمة (فَرَضَ) على زنة اسم المفعول (مَفْرُوض) في موضعين:

الأول: في قوله تعالى: "لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا" (النساء: 7). في سياق بيان أحكام الموارث بعد بيان الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى التي آلت إليهم بالميراث، للدلالة على معنى معلوم، قال الماتريدي: "قوله: (مَفْرُوضًا) أي: معلوماً بما أوجب في كل قبيل". (الماتريدي،

2005هـ، تأويلات أهل السنة: 30/3). وعليه فالمعنى العام للآية أن لكل وارث حقه في تركة الوالدين والأقربين من غير تفريق بين الذكور والإناث والصغار والكبار، سواء كان المال المتروك قليلاً أو كثيراً، فلكل واحد مقدار معلوم من الميراث.

الثاني: في قوله تعالى: "إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا" (النساء: 118). في سياق التحذير من الشيطان، ووصف وساوسه ودسائسه، والنهي عن متابعتها والسير في ركابه، وقد وردت كلمة (مَفْرُوضًا) للدلالة على معنى المقدار المبيّن المعلوم، قال الماتريدي: "وقوله - عَزَّ وَجَلَّ -: (نَصِيبًا مَفْرُوضًا)، أي: مبيّنًا معلومًا" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 364/3). وعليه فإن المعنى العام: أن المشركين لا يعبدون من دون الله إلا أصنامًا اتخذوا لها أسماء إناث، وما يطيعون في عبادتهم إلا شيطانًا مطرودًا من رحمة الله أقسم أن يجعل له من بني آدم مقدارًا معلومًا يطيعونه وينقادون له فيصرفهم عن طريق الحق البين.

الفرع الثالث: اشتقاقها الاسمي على صيغة الصفة المشبهة (فَعِيلَة)

وردت كلمة (فَرَضَ) على زنة الصفة المشبهة (فَعِيلَة) في ستة مواضع:

الأول: في قوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ" (البقرة: 236). حيث وردت مرتين في سياق بيان حكم المطلقة قبل الدخول بها ولم يسم لها صداق، مرة بصيغة المضارع المسند إلى واو الجماعة (تَفْرِضُوا) - وسيأتي الحديث عنها في اشتقاق مادة (فَرَضَ) في باب الأفعال في المطلب الثالث بحول الله - ومرة بصيغة الصفة المشبهة (فَعِيلَة) بمعنى مَفْعُول؛ لأنه مفروض بأمر الله، للدلالة على معنى الصداق. قال الماتريدي: "ذكر في الطلاق قبل الدخول نصف المفروض، وفي الدخول كل المفروض؛ فعلى ذلك ما أوجب من الحكم في التي لم يدخل بها ولم يسم لها مهرًا دون ما أوجب في حكم الدخول". (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 205/2). فأفاد المعنى العام للآية أن الرجل إذا طلق امرأته قبل الدخول بها، ولم يسم لها صداقًا فليس عليهما شيء إلا المتعة يعطيها الرجل لها حتى يطيب بها خاطرهما بحسب حاله، على الموسع قدره وعلى المقتر قدره.

الثاني: في قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" (البقرة: 237). ورد الجذر (فَرَضَ) في الآية الكريمة ثلاث مرات: مرتين على صيغة الفعل الماضي (فَرَضْتُمْ)، وسنأتي على ذكرها في اشتقاق مادة (فَرَضَ) في باب الأفعال، ومرة على (فَرِيضَة) على صيغة (فَعِيلَة) بمعنى مفعول؛ لأنه مفروض بأمر الله، للدلالة على معنى الصداق. قال الماتريدي: "وأوجب قوم في المسماة بعد النكاح نصف المسمى إذا طلق قبل الدخول استدلالًا بظاهر الآية. ولكن التسمية عند الناس إنما تكون في العقد حتى لا يعرف لها وجود غيرها، وهي التسمية في العقد، فهي المرادة في الخطاب، إذ هي المعروفة من الفرض (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 201/2).

وقال في موضع آخر: "إن كان سمي لها صداقًا، فليس لها إلا نصف الصداق" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 400/8). وعليه فإن المعنى العام للآية أن الرجل إذا طلق امرأته قبل أن يجامعها، وقد سمي لها صداقًا، فالواجب عليه هو نصف الصداق الذي تراضيا عليه إلا أن تعفو المرأة عن حقها، أو يعفو الزوج الذي بيده عقده النكاح.

الثالث: في قوله تعالى: "يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا" (النساء: 11). حيث وردت كلمة (فَرِيضَة) على صيغة (فَعِيلَة) بمعنى مفروضة في سياق تفصيل القسمة الشرعية في الموارث بعد أداء الديون عن الميت، للدلالة على معنى الوجوب، قال الماتريدي: "(فَرِيضَة مِنَ اللَّهِ)، ولأنه شيء تولى الله إيجابه من غير اكتساب أهله؛ فهو كالفرائض التي أوجبها الله على عباده من غير اكتساب أهلها؛ فعلى ذلك سمي هذه فريضة؛ لأن الله تعالى أوجبه" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 36، 37/3). وعليه فإن المعنى العام أن الله تولى قسمة الموارث بنفسه وبين من يستحق الميراث تفصيلًا، وذلك بعد أداء الديون عن الميت وأداء الوصية، وأن الإنسان لا يدري من أين تأتيه المنفعة، ولا من أين يرجوها، فهذا أوجب الله الموارث وأكد على تنفيذها.

الرابع والخامس: في قوله تعالى: "وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُجَلَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَنْبَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا" (النساء: 24). ورد الفعل (فَرَضَ) في هذه الآية مرتين على صيغة (فَعِيلَة) مرة نكرة، ومرة معرفة بالالف واللام في سياق ذكر ما يحل للمسلم من النساء بعد أن بين ما يحرم منهن، ولم يأت الماتريدي بمعنى لكلمة (فَرِيضَة) التي جاءت في صيغة التذكير، ثم نجده يأتي بمعناها في صيغة التعريف (الفريضة)، قال الماتريدي: "في الآية دلالة أن الزيادة في المهر جائزة؛ لأن الفريضة هي التسمية" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 119/3). أي تسمية الصداق، وإذا

تأملنا النص القرآني نستطيع أن نقول أن المراد بـ (فَرِيضَةً) لازمة واجبة؛ لأن معنى الاستمتاع هنا على رأي الماتريدي هو النكاح لقوله: "وأما عندنا: فإنها نزلت في النكاح" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 115/3). فالصداق واجب للنكاح، فعليه يكون المعنى العام للآية: إذا نكحت النساء فأتوهن مهورهن التي أوجبها الله عليكم وألزمكم بها، ولا حرج عليكم بعد عقد الزواج من الاتفاق والتراضي على تسمية المهر بزيادة أو نقصان.

السادس: قال تعالى: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" (التوبة: 60). وردت (فَرَضَ) على صيغة (فَعِيلَةً) بمعنى مفروضة في سياق بيان من تجب في حقه الزكاة، قال الماتريدي: "وقوله: (فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ) يحتمل: بياناً من الله وإعلاماً أهل الصدقات منهم من غيرهم، ويحتمل قوله: (فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ) أي: واجباً من الله وفرضاً (والله عليم حكيم)" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 410/5). ونحن نرى أن (فَرِيضَةً) جمعت بين المعنيين: معنى أن الله يبين لنا مصارف الزكاة وحصرها في ثمانية مصارف، ومعنى أن الله أوجب صرف الزكاة لمستحقيها، فيكون المعنى العام للآية أن في أموال المسلمين حقاً واجباً لهذه الأصناف الثمانية التي بيّنها الله لنا.

المطلب الثالث: دلالة مادة (فرض) واشتقاقاتها في الأفعال

وردت مادة (فَرَضَ) في القرآن الكريم من حيث اشتقاقها الفعلي على خمس صيغ، ماضٍ مبني للمعلوم مجرداً من الضمائر، ماضٍ مبني للمعلوم متصلًا بقاء الفاعل، وماضٍ مبني للمعلوم متصلًا بـ (نا) الدالة على الفاعلين، وماضٍ مبني للمعلوم متصلًا بـ (ها) الغائب، مضارع مبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلًا بـ (واو) الجماعة، وبيئاتها فيما يلي :

الفرع الأول: اشتقاقها على صيغة الماضي المبني للمعلوم مجرداً من الضمائر

وردت كلمة (فَرَضَ) على صيغة الفعل الماضي المبني للمعلوم مجرداً من الضمائر في أربعة مواضع:

الأول: في قوله تعالى: "الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ" (البقرة: 197). وردت كلمة (فَرَضَ) في سياق بيان مناسك الحج للدلالة على معنى الإيجاب والإلزام، قال الماتريدي: "سماه حجاً بعد سبب الإلزام، فثبت أن ما بعد الإحرام حج" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 88/2). أي ألزم نفسه بالإحرام. وقد أورد ابن جرير إجماع أهل التأويل على أن معنى فرض هنا هو الإيجاب والإلزام (ابن جرير الطبري، 1415هـ، جامع البيان: 121/4). وعليه فالمعنى العام للآية أن من أوجب على نفسه الحج بإحرامه خلال أشهر الحج فعليه أن يلزم نفسه بشروط الإحرام؛ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج.

الثاني: في قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِالْهُدَى وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ" (القصص: 85). ورد الفعل (فَرَضَ) بصيغة الماضي المبني للمعلوم ولم يذكر الفاعل إيجازاً؛ لكونه معلوماً في سياق بشارة من الله تعالى لنبيه الكريم برده إلى مكة قاهرًا لأعدائه، وقد نقل الماتريدي الخلاف في معنى: (فَرَضَ) على ثلاثة أقوال، ولم ينسبها إلى أصحابها:

القول الأول: نزل عليك.

القول الثاني: فرض عليك العمل بالقرآن.

القول الثالث: فرض تبليغ ما أنزل عليك من القرآن والرسالة إلى الناس (الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 204/8). ومن خلال البحث تبين أن القول الأول هو قول مقاتل والفراء وأبي عبيدة، والقول الثاني هو قول عطاء بن أبي رباح وابن قتيبة، وقد نسب أبو الفرج الجوزي هذه الأقوال إليهما (أبو الفرج الجوزي، 1422هـ، زاد المسير في علم التفسير: 396/3). أما القول الثالث فلم نقف على قائله، والذي نميل إليه هو الجمع بين الأول والثلاثة، وعليه يكون المعنى العام أن الذي أنزل عليك القرآن وفرض عليك العمل به وتبليغه للناس وتبيينه لهم بما أراك الله؛ ليعملوا به ويحكموه في شؤونهم لرادك إليه وسائلك عنه يوم القيامة، وهذا المعنى مناسب ومتفق مع سياق قوله تعالى: "فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ" (الأعراف: 6).

الثالث: في قوله تعالى: "مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْذُورًا" (الأحزاب: 38). ورد الفعل (فَرَضَ) في سياق دفع الحرج واللوم والمؤاخذه عن النبي - ﷺ - في فعل ما أحله الله له من زواجه من زينب بنت جحش بعد أن طلقها ابنه بالتبني زيد بن حارثة، وقد أورد الماتريدي لـ (فَرَضَ) ثلاثة معان:

الأول: (فَرَضَ اللَّهُ)، أي: بيّن الله.

والثاني: (فَرَضَ اللَّهُ)، أي: أوجب الله عليه.

والثالث: (فَرَضَ اللَّهُ لَهُ)، أي: أحلَّ له (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 393/8). ونميل إلى معنى الحَلِّ؛ لاتساقه مع المعنى العام للآية، أي: ما كان على النبي - ﷺ - من ذنب فيما أحلَّ الله له من زواج امرأة متبناه بعد طلاقها مثلما أباحه للأنبياء قبله.

الرابع: في قوله تعالى: "قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ" (التحریم: 2). وردت كلمة (فَرَضَ) في سياق عتاب لطيف من رب العالمين للنبي الكريم في التحريم والتحليل قبل ورود وحى سماوي، وقد جاءت للدلالة على معنى الإباحة والتوسع، قال الماتريدي: "(فَرَضَ لَكُمْ)، فهو في موضع الإباحة والتوسع" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 78/10). وكفارة اليمين وردت في قوله تعالى: "فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ" (المائدة: 89). وعليه فالمعنى العام للآية أن الله قد أباح للمؤمنين إذا حرَّموا شيئاً مما أحلَّه الله لهم أن يُكفِّروا أيمانهم بإطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة رحمة من الله لهم وتوسعة عليهم.

الفرع الثاني: اشتقاقها على صيغة الماضي المبني للمعلوم مسندة للضمانر أولاً: مسندة إلى (تاء) الفاعل:

وردت كلمة (فَرَضَ) على صيغة الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بتاء الفاعل مرتين بآية واحدة في قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَقْتُمْوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنَصَفْتُمْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلنَّفْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" (البقرة: 237). في سياق بيان حكم المطلقة قبل الدخول بها وقد سمِّي لها صداق للدلالة على تسمية مقدار الصداق في عقد الزوجية، ووردت (فَرِيضَةً) مرة واحدة، وقد فصلنا فيها القول في اشتقاق مادة (فَرَضَ) في باب الأسماء في الموضع الثاني من الفرع الثالث في المطلب الثاني. قال الماتريدي: "وأوجب قوم في المسماة بعد النكاح نصف المسمى إذا طلق قبل الدخول استدلالاً بظاهر الآية. ولكن التسمية عند الناس إنما تكون في العقد حتى لا يعرف لها وجود غيرها، وهي التسمية في العقد، فهي المرادة في الخطاب، إذ هي المعروفة من الفرض (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 201/2). وقال في موضع آخر: "إن كان سمي لها صداقاً، فليس لها إلا نصف الصداق" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 400/8). وعليه فإن المعنى العام للآية أن الرجل إذا طلق امرأته قبل أن يدخل بها، وقد سمي لها صداقاً فالواجب عليه هو نصف الصداق الذي تراضيا عليه إلا أن تعفو المرأة عن حقها، أو يعفو الزوج الذي بيده عقده النكاح.

ثانياً: مسندة إلى (نا) الدالة على الفاعلين:

وردت كلمة (فَرَضَ) على صيغة الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بـ (نا) الدالة على الفاعلين في موضع واحد، وذلك في قوله تعالى: "قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا" (الأحزاب: 50). وردت كلمة (فَرَضَ) في سياق خطاب المؤمنين وبيان أحكام الزواج وما يحل لهم فيه وما يحرم عليهم، وذلك للدلالة على معنيين، قال الماتريدي: "(فَرَضْنَا): أي بينا ما يجوز وما لا يجوز، أي: بين ذلك كله في الأزواج، أو (فَرَضْنَا): أوجبنا عليهم في أزواجهم من الأحكام والحقوق ونحوها" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 402، 403/8). فساق الماتريدي معنيين لكلمة (فَرَضْنَا):

الأول: معنى التبيين، وهو اختيار مقاتل كما نقل عنه ذلك النيسابوري (الواحي، 1430هـ، التفسير البسيط: 22/9).
الثاني: معنى الوجوب، وهو اختيار أبي بن كعب وقتادة كما نقل عنهما ذلك القرطبي (القرطبي، 1964م، الجامع لأحكام القرآن: 214/14).

والمعنى العام للآية أن أحكام المؤمنين مع نسائهم عند الله علمها، وسببها لهم حسب مقتضى الحكمة والمصلحة، وأن ما سبق من أحكام خاصة بالنبي إنما هي لدفع الضيق والمشقة عنه.

ثالثاً: مسندة إلى (نا) الدالة على الفاعلين و(ها) الغائب:

وردت كلمة (فَرَضَ) على صيغة الماضي المبني للمعلوم متصلاً بـ (نا) الدالة على الفاعلين و(ها) الغائب وذلك في موضع واحد في قوله تعالى: "سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (النور: 1). وردت كلمة (فَرَضَ) في سياق الإشادة بسورة النور وبيان مقامها وعظم ما تحتويه من أحكام وتشريعات، وقد ذكر الماتريدي: (وَفَرَضْنَاهَا). بالتخفيف: وهي قراءة نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي، (وَفَرَضْنَاهَا) بالتشديد، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ولم يعزها الماتريدي لهم (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 504/7، ابن مجاهد، 1400هـ، السبعة في القراءات: 452).

ثم ذكر الماتريدي أقوال العلماء في تخريج معنى (فَرَضْنَاهَا)، فقال: "وقال الزجاج: قوله (وَفَرَضْنَاهَا)، بالتشديد، يخرج على وجهين: أحدهما، أي: كثرنا فيها الفرائض والأحكام، والثاني: (وَفَرَضْنَاهَا)، أي: فصلنا فيها بين ما يُؤْتَى وبين ما يُتَّقَى، ويَبَيَّن ما أَمَرَ فيها وبين ما نَهَى عنه. وقال: وأما التخفيف: (وَفَرَضْنَاهَا)، أي: ألزموا ما فيها من الفرائض وآدابها. وَقَالَ الْقُتَيْبِيُّ: فَرَضْنَاهَا، بالتخفيف، أي: بَيَّنَّا فيها الفرائض. وقال أَبُو عَوَسَجَةَ: من قرأها بالتخفيف: (وَفَرَضْنَاهَا)، أي: أنزلنا فيها فرائض مختلفة، ومن قرأها: (وَفَرَضْنَاهَا)، بالتشديد، يقول: فَرَضْنَاهَا عليكم وعلى من بعدكم؛ على التكثير، والله أعلم" (الماتريدي، 2005، تأويلات أهل السنة: 504، 505/7).

القول الأول: وهو قول الزجاج على قراءة من ضعف الرأى يكون لـ (فَرَضَ) معنيان:

المعنى الأول: على معنى التكثير، أي فَرَضْنَا فيها فروضاً كثيرة.

المعنى الثاني: بيَّنَّا وفصلنا ما فيها من الحلال والحرام.

ومن قرأ بالتخفيف فعلى معنى ألزماكم العمل بما فَرَضَ فيها (الزجاج، 1988م، معاني القرآن وإعرابه: 27/4).

القول الثاني: وهو قول الْقُتَيْبِيِّ في مَنْ خَفَّفَ الرأى أن معناها بيَّنَّا فيها الفرائض، ولعله أَرَدَ بِالْقُتَيْبِيِّ ابن قتيبة فقد وجدنا عند القرطبي ما نصه: "وقال الْقُتَيْبِيُّ في أدب الكاتب: يقال للحامضة خَمْطَةٌ" (القرطبي، 1964م، الجامع لأحكام القرآن: 287/14). ومعلوم أن كتاب (أدب الكاتب) لابن قتيبة.

القول الثالث: وهو قول أَبِي عَوَسَجَةَ، على قراءة تخفيف (فَرَضَ) أن معناها أنزلنا فيها فرائض مختلفة، ومن قرأها بالتضعيف أن معناها فرضها عليكم وعلى الناس من بعدكم إلى يوم القيامة، ولم نقف على ترجمة موسعة لأبي عَوَسَجَةَ، الذي أكثر الماتريدي من سرد أقواله حتى بلغت أربعمائة وستة عشر قولاً، وكل ما ذكر عنه أنه صحابي راوٍ لأحاديث عن الرسول ﷺ — وقد ذكر في كتب التراجم والسير باسم أبي عوسجة الضبي. (ابن حجر العسقلاني، 1415هـ، الإصابة في تمييز الصحابة: 244/7- ابن الجوزي، 2005م، جامع المسانيد والسنن: 113/10). ونحن نميل إلى الجمع بين هذه الأقوال، وذلك أن الله قد فصل السورة وأنزل فيها شرائع وأحكاماً، وأمر فيها ونهى، وفرض على عباده فيها فرائض، فجمع بذلك بين الفرض والتفريض. وعليه يكون المعنى العام للآية أن هذه السورة الكريمة أنزلها الله على نبيه مَفْصَلاً فيها أحكاماً شرعية، وبيَّن فيها الحلال والحرام، وألزمنا العمل بما فيها من أحكام.

الفرع الثالث: اشتقاقها على صيغة المضارع مبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلاً بـ (واو) الجماعة

وردت كلمة (فَرَضَ) على صيغة مضارع مبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلاً بـ (واو) الجماعة مرتين، وذلك في قوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفَرِّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ" (البقرة: 236). في سياق بيان حكم المطلقة قبل الدخول بها ولم يسم لها صداق، وذلك للدلالة على تسمية مقدار الصداق في عقد الزوجية، حيث وردت في الآية كلمة (فَرِيضَةً) مرة واحدة، وقد فصلنا فيها القول في اشتقاق مادة (فَرَضَ) في باب الأسماء في الموضع الأول من الفرع الثالث في المطلب الأول، قال الماتريدي: "ذكر في الطلاق قبل الدخول نصف المفروض، وفي الدخول كل المفروض؛ فعلى ذلك ما أوجب من الحكم في التي لم يدخل بها ولم يسم لها مهراً دون ما أوجب في حكم الدخول" (الماتريدي، 2005م، تأويلات أهل السنة: 205/2). وعليه فإن المعنى العام للآية أن الرجل إذا طلق امرأته قبل أن يجامعها، ولم يسم لها صداقاً فليس عليهما شيء إلا المتعة يعطيها الرجل لها حتى يطيب بها خاطرها بحسب حاله، على الموسع قدره وعلى المقتر قدره.

الخاتمة: الحمد لله الذي تتم بفضل الصالحات، في ختام هذا البحث تمّ التوصل إلى عدة نتائج وتوصيات:

أولاً: النتائج:

1. تنوع الثراء الدلالي للجذر العربي والذي يعدُّ سرّاً نماء اللغة العربية وازدهارها.
2. أن مادة (فَرَضَ) في القرآن الكريم وردت على خمسة أبنية، وبثمانية عشرة لفظة موزعة على سبع سور من القرآن الكريم، وهي: البقرة، والنساء، والتوبة، والنور، والقصاص، والأحزاب، والتحريم.
3. تنوع مادة (فَرَضَ) من حيث ورودها بين الاسم والفعل؛ حيث جاءت بالاشتقاق من الأسماء في تسعة ألفاظ على ثلاثة أبنية، هي: زنة (فَاعِلٌ — فَارِضٌ) مرة واحدة، وعلى زنة (مَفْعُولٌ — مَفْرُوضٌ) مرتين، وعلى زنة (فَعِيلَةٌ — فَرِيضَةٌ) ست مرات، وكذلك جاءت بالاشتقاق من الأفعال في تسعة ألفاظ وبصيغتي الماضي والمضارعة، حيث جاءت مع الفعل الماضي المبني للمعلوم المجرد من الضمائر أربع مرات على زنة (فَعَلَ — فَرَضَ)، ومع الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بالضمائر، فقد

وردت متصلةً بـ (تاء) الفاعل مرتين، ومتصلةً بـ (نا) الدالة على الفاعلين مرةً واحدةً، ومتصلةً بـ (نا) الدالة على الفاعلين مع (ها) الغائب مرةً واحدةً، بينما جاءت مع فعل المضارعة المتصل بـ (واو) الجماعة المقرون بحرف المضارعة (التاء) مرةً واحدةً فقط.

4. أن اشتقاق مادة (فَرَضَ) مع الأسماء في القرآن الكريم تنوّعت دلالاته على المعاني بحسب الصيغ المشتقة، فتارةً بصيغة اسم الفاعل (فَاعِلٌ — فَارِضٌ) للدلالة على التقدّم في السن، وتارةً أخرى بصيغة اسم المفعول (مَفْعُولٌ — مَفْرُوضٌ) للدلالة على العلم والبيان، أي: ما كان قد عُلِمَ وَبَيَّنَّ، وأخرى بصيغة الصفة المشبهة (فَعِيلَةٌ) بمعنى مفعول (فَرِيضَةٌ) للدلالة على الوجوب في النكاح، وفي الطلاق قبل الدخول بالزوجة، وفي الموارد، وفي الزكاة.

5. أن اشتقاق مادة (فَرَضَ) مع الأفعال في القرآن الكريم تنوّعت دلالاته على المعاني، وكذلك بحسب الصيغ المشتقة، فجاءت بصيغتي الماضي المبني للمعلوم المجرد من اتصال الضمائر، وكذلك مع الفعل الماضي المتصل بـ (تاء) الفاعل و(نا) الدالة على الفاعلين، و(نا) الدالة على الفاعلين مع (هاء) الغائب:

أ. اشتقاقها مع الماضي المبني للمعلوم مجرداً عن الضمائر:

إفادة مادة (فَرَضَ) عدة معانٍ تنوّعت فكانت لها دلالة على الوجوب والإلزام، كما في آية الحج في قوله تعالى: "فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ" (البقرة: 197). وكما في قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ" (القصص: 85)، غير أنها هنا دلت على معنى آخر عند الماتريدي نقله ولم يعزه، وهو إفادتها لمعنى (نَزَلَ)، وكذلك أفادت الوجوب على وجه عند الماتريدي في قوله تعالى: "مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ" (الأحزاب: 38)، ومن وجهين آخرين عنده أفادت البيان والجل، وكذلك من معانيها بصيغة الماضي الإباحة والسعة في قوله تعالى: "قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَجِلَّةً أَيْمَانَكُمْ" (التحریم: 2).

ب. اشتقاقها مع الفعل الماضي المبني للمعلوم المتصل بـ (تاء) الفاعل و(نا) الدالة على الفاعلين، و(نا) الدالة على الفاعلين مع (هاء) الغائب:

- دلت مادة (فَرَضَ) في اتصالها بـ (تاء) الفاعل على معنى التسمية المعلوم في صدادق المطلقة قبل الدخول في قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً" (البقرة: 237). وهذا ما ذكره الماتريدي، ولكن المعنى يحتمل التقدير والجعل كذلك.

- دلت مادة (فَرَضَ) في اتصالها بـ (نا) الدالة على الفاعلين على معنى الوجوب والبيان، كما في قوله تعالى: "قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَرْوَاحِهِمْ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانُهُمْ" (الأحزاب: 50).

- دلت مادة (فَرَضَ) في اتصالها بـ (نا) الدالة على الفاعلين و(ها) الغائب و(وَفَرَضْنَاهَا)، على معنى التأكيد والتشديد و(وَفَرَضْنَاهَا)، وبقراءة التخفيف و(وَفَرَضْنَاهَا)، دلت على معنى الإلزام والبيان والنزول.

6. أن اشتقاق مادة (فَرَضَ) على صيغة المضارع المبني للمعلوم مقروناً بحرف المضارعة (التاء) متصلاً بـ (واو) الجماعة دلّ على معنى التسمية المعلوم في قوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً" (البقرة: 236)، وهو ما حكاه الماتريدي، إلا أنه يحتمل التقدير والجعل بمعنى: قَدَّرْتُمْ لَهُنَّ أَوْ سَمَيْتُمْ أَوْ جَعَلْتُمْ.

ومن هذا التنوع الدلالي لمادة (فَرَضَ) تبيّن أنّ اللفظة في اللغة العربية التي أكرمها الله بأن جعلها لغة القرآن الكريم تزخر بوفرة دلالية مما يجعل منها لغةً ناميةً قابلةً للتطور في الحقول الدلالية عامة.

ثانياً: التوصيات:

يوصي الباحثان بما يلي:

الاهتمام بالدراسات المتعلقة بدراسة الألفاظ القرآنية؛ لما في ذلك من أهمية في الفهم الدقيق لمراد الله تعالى، والوقوف على معاني كلامه، وتدبر آياته.

ضرورة دراسة الجوانب اللغوية والقراءات القرآنية في تفسير تأويلات أهل السنة، فهو غنيٌّ بمثل هذه المواضيع. جمع الماتريدي في تأويلاته كثيراً من الأقوال والآراء، يعزو بعضها تارةً، ويترك أخرى، ونرى في ثنايا كتابه آراءً معللةً وغير معللة، وكلُّ ذلك حريٌّ بالدراسة.

المراجع

أولاً: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

ثانياً: كتب التفاسير:

- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباربي عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415هـ.
- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت597هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.
- ابن حيان، أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الأندلسي (ت745هـ)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
- ابن عادل، أبو حفص، سراج الدين، عمر بن علي الحنبلي الدمشقي النعماني (ت775هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1998م.
- الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت875هـ)، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- الرازي، أبو عبد الله فخر الدين، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين (ت606هـ)، مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420هـ.
- الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل، (ت311هـ)، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1988م.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (ت911هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار الفكر، بيروت.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير (ت310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 2000م.
- القرطبي، أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، 1964م.
- المازني، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود (ت333هـ)، تأويلات أهل السنة، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2005م.
- النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت710هـ)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، 1998م.
- النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي (ت850هـ)، غرائب القرآن و رغائب الفرقان، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1416هـ.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، الشافعي (ت468هـ)، التفسير البسيط، تحقيق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، 1430هـ.
- ثالثاً: كتب القراءات القرآنية:**
- ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس التميمي البغدادي (ت324هـ)، كتاب السبعة في القراءات، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية، 1400هـ.
- رابعاً: المعاجم اللغوية:**
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي الأنصاري (ت711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.
- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف (ت502هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ.
- الزاهد، أبو عمر محمد بن عبد الواحد (ت345هـ)، العشرات في غريب اللغة، تحقيق: يحيى عبد الرؤوف جبر، الطبعة الأولى، 1984م.
- الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضي (ت1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت395هـ)، معجم الفروق اللغوية، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ(قم)، الطبعة الأولى، 1412هـ.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريمي (ت1094هـ)، الكليات، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

خامساً: السير وتراجم الأعلام:

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت597هـ)، جامع المسانيد، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، 1426م.

ابن قُطُوبغا، أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم السودوني الجمالي الحنفي (ت879هـ)، تاج التراجم، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، 1992م.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الدمشقي (ت1396هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 2002م.

القرشي، أبو محمد محيي الدين عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت775هـ)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، الطبعة الثانية، 1993م.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر (ت852هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1415هـ.

اللكوني، أبو الحسنات محمد عبد الحي الهندي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، عني بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، مطبعة دار السعادة، الطبعة الأولى، 1324هـ.

سادساً: كتب أصول الدين:

البياضي، كمال الدين أحمد بن حسن بن سنان الدين البسنوي (ت1097هـ)، إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2007م.

سابعاً: الموسوعات المعجمية:

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني (ت1067هـ)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مكتبة المثنى، بغداد، 1941م.

ثامناً: علوم القرآن:

الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، 1957م.

السمين الحلبي، أبو العباس شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم (ت756هـ)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ)، الإكليل في استنباط التنزيل، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1981م.